الإعلان الأورو-متوسطي حول تأثير حالات الاختفاء القسري على النساء

تجمع النساء

أصوات مرتفعة، مقاومة، نضالات مشتركة

إسطنبول، 30 نونبر 2025.

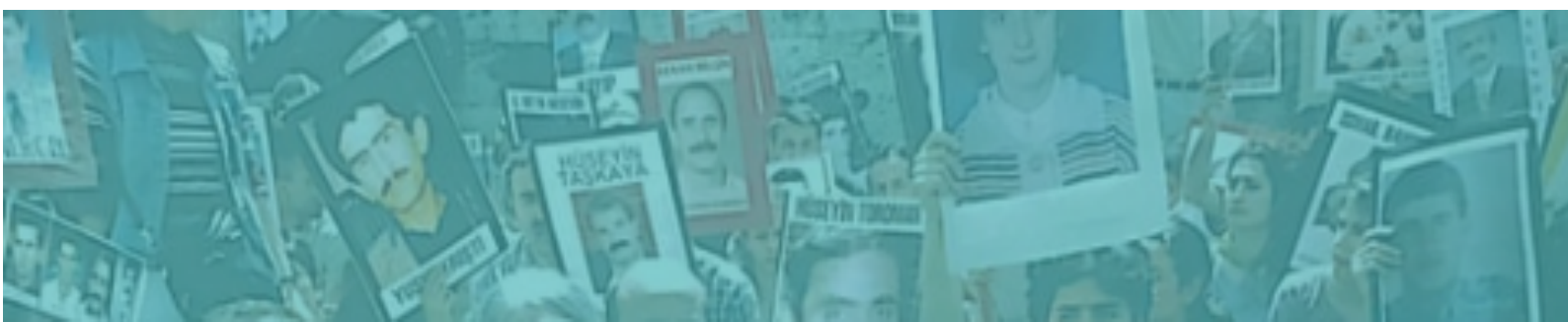

الديباجة:

قمنا (بادرنا) نحن، جمعيات عائلات المختفين والمختفيات قسريا، والناشطات النسويات، والمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، والمحامين، والباحثين والباحثات، وأعضاء منظمات المجتمع المدني، المجتمعين والمجتمعات بإسطنبول، في إطار تجمع النساء المنظم من قبل الفدرالية الأوروبية المتوسطية ضد الاختفاء القسري (FEMED)، بصياغة **الإعلان الأوروبي المتوسطي حول تأثير حالات الاختفاء القسري على النساء.**

وقد جرى عقد هذا التجمع، الذي دام يومين، في سياق متسم بتصاعد القمع السياسي، والذي تَمَيَّز بتجريم الحركات الاجتماعية، وفرض القيود على الحريات الأساسية، واستمرار الإفلات من العقاب عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وخاصة حالات الاختفاء القسري. ففي هذه السياقات الاستبدادية، تتأثر النساء بشكل خاص ودائم بالاختفاءات القسرية، فيما يلعبن دورا مركزيا في المقاومة، والبحث عن الحقيقة والعدالة والجبر.

إن تجمع النساء هذا شكل فضاءً عابراً للحدود للقاء والتضامن والتبادل، مما أتاح تقاسم التجارب والتحليلات والاستراتيجيات حول النضال ضد حالات الاختفاء القسري. فمن خلال الموائد المستديرة، والورشات التشاركية، وجلسات استراتيجية، سلطنا الضوء على التأثيرات الجندرية، المتعددة والممنهجة غالبا، التي يولدها الاختفاء القسري على النساء؛ بالإضافة إلى دورهن المحوري في نقل الذاكرة والتعبئة الجماعية.

كانت تأملاتنا تتركز حول محاور رئيسية: الدفاع عن حقوق الإنسان في سياق قمعي؛ اعتماد الآليات الدولية لحقوق الإنسان واستخداماتها الاستراتيجية في النضال ضد حالات الاختفاء القسري؛ وأخيرا، الدور الأساسي للأرشيفات والذاكرة والتوثيق، بوصفها ضمانات جوهرية لمكافحة النسيان والمحو والإفلات من العقاب.

إن هذا الإعلان هو ثمرة رغبة مشتركة للتشبيك بين النساء أقارب المختفين/ات والمدافعين/ات عن حقوق الإنسان، لتقاسم الأدوات والاستراتيجيات الجماعية، وتسجيل أصواتهن ومطالبهن داخل الفضاءات الوطنية والدولية ذات الصلة. كما أنه يشهد أيضا على تصميم أعضاء FEMED على التكيف وتعزيز أساليب عملهم في مواجهة السياقات القمعية.

وبهذا الاعلان، نؤكد على أن النضال ضد حالات الاختفاء القسري لا ينفصل عن النضال من أجل حقوق النساء. وأن هذا الفعل الجماعي يندرج ضمن ذلك المسعى نحو عالم تسوده العدالة وتحترم فيه كرامة الجميع.

الإعلان الأورو- متوسطي حول تأثير حالات الاختفاء القسري على النساء

تجمع نساء FEMED
إسطنبول، 30 نوفمبر 2025

I. الخلفية:

في جميع أنحاء المنطقة الأورو- متوسطية، تظل حالات الاختفاء القسري واحدة من أخطر وأبرز الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وهي تجري ضمن سياقات القمع السياسي، والعمليات الأمنية التي تقودها الدولة، والصراعات المسلحة الداخلية، أو نتيجة أنشطة الجماعات المسلحة والشبه دولتية؛ وكل ذلك في ظل إفلات بنيوي من العقاب.

في تركيا، تم توثيق هذه الممارسات بشكل خاص منذ الثمانينيات. والعناصر التي وثقتها جمعيات عائلات الضحايا، وعرضت على المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة، تبرز: الاعتقالات التي أجريت من قبل عملاء حكوميين أو شبه حكوميين؛ الرفض الممنهج للاعتراف بالحرمان الحرية؛ غياب التحقيقات الفعلية؛ الضغوطات، والتهديدات وأفعال الترهيب الموجهة ضد العائلات. إن هذه العناصر توضح وجود نمط متكرر، يمس بشكل غير متناسب السكان الأكراد بصفة خاصة، ويؤثر على حقوقهم الأساسية على المدى الطويل.

إن هذه الوضعية، التي ليست معزولة كليا، يمكن ملاحظتها في دول أخرى وسياقات أخرى في المنطقة، حيث تركت عمليات الاختفاء القسري آلاف العائلات في حالة من عدم اليقين والصمت والحداد المعلق.

II. تأثير حالات الاختفاء القسري على النساء: عنف جنساني عميق.

في دول المنطقة، يشكل الرجال الغالبية العظمى من الأشخاص المختفين. لذلك تصبح النساء ضحايا مباشرات لهذا العنف، وتتعرضن لتداعيات متعددة.

والواقع، أنه بينما تمنح المعايير الاجتماعية تقليديا النساء مسؤولية الرعاية وتماسك الأسرة والذاكرة، فإن الاختفاء القسري يحول هذه المسؤوليات إلى التزام عام وسياسي. فأمهات وزوجات وأخوات وبنات وعمات وجدات المختفين يصبحن محققات في حالات الاختفاء القسري حينما تصمت الدولة؛ ناطقات رسميات حيثما تغيب العدالة؛ معبئات عندما يلزم بقية المجتمع الصمت؛ وفاعلات أساسيات في التوثيق، والشكاوى الدولية وبناء الذاكرة الجماعية.

علاوة على ذلك، تثبت الأبحاث التي تم إجراؤها، أن النساء اللواتي يواجهن اختفاء أحد أحبائهن يقاسين من معاناة نفسية موسومة بعدم اليقين والحداد المستحيل؛ فضلا عن الوصم الاجتماعي، الذي تعززه أحيانا الأعراف الأبوية التي تشكك في الاحترام الواجب لهن أو دورهن الأسري. كما يتعرضن أيضا لمزيد من الهشاشة الاقتصادية، وانعدام الأمن، ومناخ من التهديد، والتخويف والتعرض للإيذاء مرة أخرى. وبالإضافة إلى العنف المرتبط بالاختفاء، هناك تمييز متعدد الجوانب يتعلق بالانتماء الإثني، أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي، أو مكان الإقامة، أو الهجرة أو أشكال أخرى من الاستبعاد. وعلى وجه الخصوص، فإن النساء الكرديات في تركيا، اللواتي هن فعليا ضحايا لصور متعددة من التهميش، معرضات بشكل خاص لهذه الديناميات.

وحيث أن حالات الاختفاء القسري في المنطقة الأورو- متوسطية تشكل انتهاكًا خطيرًا ومستمرًا للقانون الدولي، وتؤثر على النساء بطريقة متباينة ومتفاقمة في كثير من الأحيان؛

واعتبارا لكون النساء (الأمهات، الزوجات، الأخوات، البنات، العمات/والخالات والجدات) يلعبن دورًا حاسمًا في البحث عن الأشخاص المختفين قسريا، وغالبا ما يكون ذلك على حساب سلامتهم؛

وحيث أن التزامهن يعرضهن لأشكال خاصة من العنف، لا سيما التهديدات، والمعاقبة، والوصم، والعنف القائم على النوع الاجتماعي؛

وبالنظر إلى أن الفراغ القانوني المحيط بوضع المختفين قسريا يجعل النساء في حالة من هشاشة طويلة الأمد، دون إمكانية الوصول الفعال إلى حقوقهن الاقتصادية والاجتماعية والأسرية؛

ولما كانت النساء فاعلات أساسيات في عمليات الحقيقة والعدالة والجبر، مما يستلزم من الاعتراف بخبرتهن ومطالبهن، وإدماجها في السياسات العامة؛

وحيث أن التمييز البنيوي، القائم خاصة على الانتماء الإثني، أو للعالم القروي، أو اللغة أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي - يُفاقم تهميشهن ويعيق وصولهن إلى العدالة؛

ونظرا لأن تعبئة النساء يُمثل إسهامًا جوهريًا في بناء السلام، والحفاظ على الذاكرة، وترسيخ مجتمع ديمقراطي؛

وحيث أن الدولة، وفقا لالتزاماتها الدولية، ملزمة بضمان الوقاية، والبحث، والحقيقة، والحماية والجبر، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الخاصة للمرأة؛

وبما أن الدولة، وفقاً لالتزاماتها الدولية، ملزمة بضمان الوقاية، والبحث، والحقيقة والحماية والتعويض، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات النوعية للنساء.

فإن الفدرالية الأوروبية المتوسطية ضد الاختفاء القسري (FEMED)، بوصفها مُمَثِّلة للجمعيات العضوة بها، في إطار تجمع النساء المنعقد في إسطنبول في 29 و30 نوفمبر 2025، حول دور النساء في مكافحة حالات الاختفاء القسري، وكذلك على التأثير الجندري لهذه الجريمة؛

تطالب دول المنطقة؛

i. الحقيقة والعدالة:

1. إنشاء آلية مستقلة للبحث والحقيقة ذات تفويض واضح، وصلاحيات تحقيق، وموارد كافية، تستدمج بشكل منهجي منظورا قائما على النوع الاجتماعي.
2. إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية فعّالة، لتحديد هوية الجناة والمسؤولين وتقديمهم للعدالة.
3. حماية سلامة الأرشيفات العامة، بما في ذلك أرشيفات مؤسسات الشرطة والجيش والاستخبارات، وضمان وصول جميع الأطراف المعنية بالبحث عن المختفين ‘ليها بشكل فعال.
4. حماية وجعل حد لتجريم التجمعات النسائية، والمظاهرات السلمية والأعمال البحثية، وضمان حرية التعبير والاعلام والصحافة.
5. ضمان الحق، بصورة فعالة، لجميع أقارب المختفين في تكوين الجمعيات.
6. ضمان إجراء تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة في كل حالة اختفاء قسري، بما في ذلك وضع بروتوكولات تراعي النوع.
7. ضمان مشاركة النساء في أية عملية تتعلق بتحديد الاحتياجات والأساليب والأولويات، وفي بناء السلام.
8. ادراج جريمة الاختفاء القسري في قوانين العقوبات كجريمة مستمرة ولا تسقط بالتقادم.
9. سن قوانين خاصة لحماية المهاجرين والأقليات الإثنية والجنسية والجندرية، وغيرهم من الفئات الهشة، من الاختفاء القسري.
10. السماح بفتح المقابر الجماعية، واستخراج الجثث وفقا للمعايير الدولية، والبدء الفوري في تطبيق برنامج مستقل لتحديد الهوية.
11. السماح بإنشاء قاعدة بيانات مركزية للحمض النووي للتمكين من المطابقة الجينية عند العثور على الجثث.

II. الجبر [والتعويض]:

12. وضع برامج تعويضات تراعي النوع الاجتماعي، وضمان المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة في جميع مراحل سن السياسات العمومية، بما في ذلك في مواقع صنع القرار والحوكمة، ولا سيما في المؤسسات القانونية والقضائية.
13. إنشاء خدمات متخصصة في الدعم النفسي الاجتماعي والقانوني، مع الأخذ في الاعتبار الآثار الخاصة على النساء.
14. إنشاء آليات للتعويض والجبر لفائدة أقارب المختفين.
15. ضمان تقديم الدعم اللازم لإيجاد حلول للإجراءات الإدارية التي تعيق، مثل الميراث، وتعليم الأطفال، ومختلف الحقوق الاجتماعية، والوصول إلى ممتلكات الأسرة والحقوق المدنية.

III. ضمانات عدم التكرار، الكرامة والذاكرة:

16. إدراج الاختفاء القسري في السياسات العمومية للذاكرة، مع الاعتراف الصريح بدور النساء.
17. توثيق حالات الاختفاء، بما يُمكّن الأسر والمنظمات من المشاركة الفعالة.
18. ضمان مشاركة النساء في إنشاء آليات العدالة الانتقالية وتمثيلهن في هيئاتها.
19. القيام بإجراء إصلاحات هيكلية في مؤسسات الدولة لمنع تكرار الممارسات التي أدت إلى حالات الاختفاء القسري، وإعادة ايذاء النساء اللواتي يناضلن ضده.
20. تضمين وحدة دراسية حول حالات الاختفاء القسري في المناهج المدرسية والجامعية.
21. تعزيز النضال ضد الاختفاء القسري، بوصفه معركة ضد تدمير النسيج الاجتماعي.
22. دعم التشريعات المتعلقة بالأرشيفات، والوصول إلى المعلومات الإدارية وحماية البيانات، بما يتوافق مع المعايير الدولية.

IV. الوقاية:

23. الاعتراف علنا بوجود حالات الاختفاء القسري، وطبيعتها الممنهجة، وتأثيريها المتباين على النساء.
24. اعتماد تدابير تشريعية وتنظيمية تضمن حظر المطلق على للاختفاء القسري.
25. التصديق، على سبيل الأولوية، على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبات القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (القرار A/RES/57/199).
26. تدريب قوات الأمن والقضاة والمسؤولين القضائي على الصكوك والآليات الدولية لمنع الاختفاء القسري، مع إيلاء اهتمام خاص بمنظورات النوع الاجتماعي.
27. ضمان الحماية الفورية للنساء، لا سيما من خلال آليات الإنذار، والدعم القانوني والأمان الجسدي.
28. إنشاء وضع قانوني للمختفين يسمح للنساء بممارسة حقوقهن الأساسية، خاصة الاقتصادية والاجتماعية، دون أن يجبرن على إعلان وفاة ذويهن.

V. منظور جندري[عرضاني] شامل:

29. دمج التحليل والمنظور الجندري بشكل منهجي في جميع السياسات المتعلقة بالاختفاء القسري: الوقاية، التوثيق، البحث، التحقيقات، الجبر، والذاكرة.
30. دعم الشبكات والتجمعات النسائية بوصفها جهات فاعلة رئيسية في التحول الاجتماعي، والتوثيق ومنع الانتهاكات، مع إنشاء شبكات وفرق عمل جديدة بين الجمعيات النسائية المناهضة للاختفاء القسري والجمعيات النسائية العاملة على تطوير حقوق النساء.

إسطنبول، 30 نونبر 2025.